

28 افريل 2023

د-08-2023-30102-3650000

## من المديرية العامة للأداءات إلى السيد المدير العام للمحاسبة العمومية والإستخلاص

الموضوع: إبداء الرأي حول مشروع محضر جلسة متعلقة بإحكام التصرف في طباعة العلامة الجبائية على الخمر.

المرجع: إحالتكم الواردة علينا بتاريخ 13 مارس 2023.

وبعد، تبعا لإحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتضمنة طلب إبداء الرأي بخصوص مشروع محضر جلسة العمل المنعقدة بتاريخ 22 فيفري 2023 بمقر الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والإستخلاص والتي خصصت للنظر في إحكام التصرف في طباعة العلامة الجبائية على الخمر وذلك تبعا لحصر دور الدولة في توفير العلامة الجبائية دون توفير الغطاء الإسطواني وتمكين المؤسسات من حرية التزود وإصاق الغطاء (من قبلها أو من قبل مؤسسات أخرى)، يشرفني إحاطتكم علما أنه يقترح إعادة صياغة الفقرة المتعلقة بتدخل ممثلة الإدارة العامة للأداءات على النحو التالي: « أنه بالنسبة لعملية نقل العلامة الجبائية من مستودع الطابع الجبائي إلى مقر الشركة يجب أن تكون مصحوبة بوصل ضمان وذلك طبقا لأحكام الفصل 31 من الأمر الحكومي عدد 1368 لسنة 1997 المؤرخ في 24 جويلية 1997 المتعلق بجباية المنتوجات المدرجة بالأعداد من 03-22 إلى 08-22 من تعريفه المعاليم الديوانية، أما في ما يتعلق بعملية نقلها من مقر المؤسسة إلى الجهة المكلفة بإصاقها يجب أن تكون مرفوقة إضافة إلى الوثيقة المذكورة بوصل خروج وذلك طبقا لأحكام الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، هذا ويقترح حذف المقترح المتعلق بإصدار مذكرة إدارية في الغرض وإعلام مصالح وزارة الداخلية باعتبار أنه تم خلال جلسة العمل المذكورة إقتراح عقد جلسة عمل ثانية يتم من خلالها إستدعاء جميع الأطراف المتداخلة ومدعم بالإيضاحات اللازمة حول تساؤلاتهم.

والسلام

المدير العام للأداءات  
الإمضاء: نتيمة الغريبي حرم الغريبي